

من مستقبل الاسلام في تلك المملكة لانه يخوض بعثة اذا اخذ يوماً بنهاية الدولة اتقبلت هيئة الشرق الاقصى انقلاباً عظيماً لان الدين اسلامية ليست كالدين وشبة (وانتم الا علو ان شكب اوريلان كنتم مؤمنين)

الجرائم وأسبابها

الجُرم لغة الذنب وعرْفه عباده القانون بما يقع من فعل او حركة خلافاً للعق والعدل والقانون . او هو كل فعل نهى القانون بالعقوبة عليه لكونه نافياً للعدل بما ينافي مصلحة المحبور والجرائم على اختلاف ا نوعها القانونية لا تخلو منها امة من الام الاجرام في الايام ولا تختص بصير دون آخر بل تستوطن وتستقر في جميع الامصار سواء كانت آهلة باقوا متوجهين او متعددين . وقد تبه لها في القرن الماضي جماعة من المحققين وهي مقدمة تهم الاتهاد لمبروزو الايطالي واشتهرت باسم الاسباب التي تحمل الناس على اقترافها وبعد التقييب توصلوا الى كشف حقائق جلست وان قلت ولا جناح عليهم اذا قل ما اكتشفيه مع طول مدارس البهث ولا لوم اذا لم يألفوا الغليان المروره لأنهم قلال ولان المقربات التي اهقرنهم في خلال التحقيق كثيرة لا يعترض ظلمها غيرهم في التقييب عن غيرها من الحقائق الطيبة

ومن البحث عن الجرائم وأسبابها مهم جداً ترى الجرائد العربية عموماً مقصورة عن الموضوع فيه والعنابة بدرس الا ان مجلة المقطاف تعرضت له غير مرّة كما ترى في مقالة المذوون والجرائم المدرجة في ليله الثاني من المجلد الحادي عشر ومقالة من الجرائم المدرجة في المجلد السادس من المجلد الثاني والعشرين ومقالة الجرائم والأدلة المدرجة في المجلد الاول من المجلد الثالث والعشرين . وقد عن خاطري الفضييف على ما يبي من العجز والتقصير ان طرق باب هذا البحث متلفنا انتظار علائنا الاعلام الى استغلاله غواصه وتباهي اطباءنا الحاذقين لكشف كثير من اسراره

اطبق العلماء في كل عصر وانتقاوا على ان الاجتماع ضروري لل النوع الانساني لان الواحد من الناس لا بد له في تحصيل عذاته وكائه والدفاع عن نفسه من الاصحاحاته يابنه جنسه والانسان بطبيعة الحيواني ميال الى الشر نازع الى الفالم

والظلم من شيم النعوس فان تجد ذا عنه فلم يقدر لا ينام وهذا الطبع الحيواني لا ينارة ولا انتظام في سلك الاجتماع بل يراقة ذيروه ويدفعه الى

منافسة غيره وفالبيه وتملك ما يده بالاعتداء عليه . ولا بد من وازع يصد الناس عن الاعتداء ويدفع بالعقوبات بضمهم عن بعض حفظاً النوع الانساني واستقاء لعمان البشري . فنماست الحكومات ووضعت قانون العقوبات غير ان هذا القانون شرط ألا يمأقب المجرم الا اذا كان عاقلاً ميزاً احرى . ولا يخفي ان العقوبات لا تقوى على تغيير طابع المجرم بعد بلوغه وصيورته عادلاً مميزاً ولا توثر في الاسباب التي صبرنة مجرماً ولذا يحتم على محبي المجتمع الانساني ان يبتعدوا عن الاسباب التي تولد الجرائم وينتفعوا بعد معرفتها على استنباط دواع بودي الى استئصالها او يُفضي على الاقل الى تقليل وقوعها والقاد شرورها

وقد ظن كثيرون ان الفقر من اهم اسبابها وانه يحمل الانسان على الاجرام والعبث بنظام الاجتماع ولكن هذا ظن لا يصدق في كل الاحوال لانه علم بالتحقيق ان ما يقترفه الانسان من الجرائم محولاً عليه باضطراره الى القوت انا هو قليل بازاء ما يجترمه بغیر هذه الملة وان بني البشر لا ينتفعون من افتراض المعاجمي واتيان المخازي اذا حصلوا كل ما يحتاجونه من الاغذية والملابس والامتعة والمباني او بلغوا من التائق فيها غایتهم بل يقدمون على ایناتها في الشدة والرخاء وفي حالتي القر والفن

وفال آخرون ان تقدّم الانسان في التمدن يحيى الجرائم ويزيل اثرها وهذا القول مفترض عليه بان افوااماً من المدحشين مع كونهم ناشئين على ما انشأ عليهم اباوهم واجدادهم مختلفين بالأخلاق متسكّن بعاداتهم ما زالوا حتى الان يرثون حقوق بعضهم ببعض ويجتررونها أكثر مما تراعي اعظم الشعوب تقدّمها وتحترم حقوقها البعض الآخر وله يمكن التقدّم ليُوثّق في الجرائم تأثيراً جوهرياً بل أكثر تأثيراً عرضياً في كيفية ارتكابها وخفّف من صرامة العقوبات عليها ومن اهم الوسائل لتقليل الجرائم ان يعني ب التربية الاولاد في المدارس الابتدائية وتنقيف عقولهم وتهذيب اخلاقهم وتعليمهم آداب السلوك واشرافهم المبادىء المحبحة . ومجدر بوالديهم بل يجب عليهم ان يعاونوا المدرسين والمدارس بان يُشرّبوا اولادهم تلك المبادىء في بيتهم وباقوئهم ايها ويعودوهم عليها منذ الصغر . وهذه المعاونة تم بتحسين احوال الامهات وتسييل اورهن المعاشية اذ يمذر على الام ما دامت منه عكلة سيف الناس غدائها وتحصيل حاجتها وحاجات اولادها ان ترضعهم المبادىء القوية وتخليقهم بالاخلاق الحيدة

ويتعين على كل دولة ان تهم بصحة رعاياها وتنفذ وسماها استعمالاً للامراض التي تفسد اجسامهم وتعولهم لان الباحثين علموا بالخبر ان معظم الجرائم ينشأ عن مثل هذه الامراض وان عدد الجرميين يتکاثر بتکاثرها ولو بلغت احوال سكانها في الرفاه ما عاد ان تبلغ . ولا يخفى

ان ضعف الانسان جسماً وعقلاً مضرٌ بأخلاقه دافع له على ارتكاب الجرائم والمعوقات
ويجب على ذوي التشريع ان ينظروا في الجرائم والمعوقات متصررين في شأن الجرم غير
متصررين على التزويد فيما دون الانتفاث اليه وعلى رجال القضاء ايضاً ان يقتدوا بالنظر في
الجرم وأحواله على البحث عن جرمٍ وعاقبته متحققين بادىٌ ذي بدءٍ بدل الجرم وصالحه مستقصين
ام الاسباب التي جعلته مجرماً باختذالها او اتفاء شرعاً وعن الاثار كل نوع
من انواع العقوبات . واذا اهمل رجال القضاء نفعي هذه الامور الجوهريه اذى اهمالم الى
اخواتهم عن جادة العدل بالليل تارة الى الشدید في عقوبة النيل والذئبات الذين اذبوا
لأول مرة والجنوح تارة الى الواقع بالتبغض فيعيشونهم على التادي فيها والاصرار عليها
وضع الندى في موضع السيف بالعلى مضرٌ كوضع السيف في موضع الندى
اما الحكم على الجرم بعقوبة الحبس فيجب ان يكون عادلاً ليوثر في نفس وقته في سيره في
مستقبل ايامه ويردع غيره عن ارتكاب مثل جرمٍ . واذا لم يكن الحكم عادلاً فلن يكون مفيداً
ولا ثم الغاية التي وضع السجين لها الا اذا خرج الجرم منه معتبراً باحتٍ به من العقاب متعاهداً
لنيل نعمة الحرية واذا اطلق سراحه غير متعظٍ بالعقوبة التي عوقب بها فيكون السجين قد
استوفى من العقوبة نفسها كيعلم الذنب عبرة للجمهور وقسر عن استيفاء النفع الاخير الامر
اعني به تأديب الجرم وتهذيبه وتأهيله للحرية . وهذا التأهيل مستصعب جداً وقد يكون احياناً
مستحيلاً . وحقيقة بالحكومة وواجب عليها ان تخذل لادارة السجون مأمورين من الذين
حنكتهم الايام متصفين بمارفهم معروفين بآدابهم اكفاء لادارة ولا فادحة السجناء وتهذيب
اخلاقهم ونحو ما اuong في امورهم واذا كانوا غير مستحبعين هذه الصفات . اخرج السجناء من
سمونهم غير متعظين وربما انطبقوا منها مبالغ الى الشر بما مرى اليهم فـ ^{فـ} الفساد
بالعشرة الريشة

ولم يخطر على بال المحققين ان يدرسوا هذا الموضوع ويبحثوا عنه بحثاً على الأُسيف القرن
الماضي ونظموا تسهيلاً لدرجه وجداول احصائية افادتهم فوائد ذات شأن . نولم وجدت منتظمة
قبل القرن المذكور لعرف بها رجال القضاء ما اذا كانت الجرائم على ازدياد أو تناقص وعلوا
ما للعوامل الطبيعية والاجتنابية من التأثير في طباع الجرم واعوانه وكانت ^{تشمل} للتخفيف من
وطأة جرم على المحرمين والرقمة من غلظة عقوباتها فالمهم كانوا احياناً يفرطون في الحشونة الى
بعد ان يعاقبوا مجرماً بالشق على جرم يعده القانون الان من نوع الجنوح او من قبيل المخالفات .
وهذه المداول توسع لكل شعبٍ عدد الجرائم التي اقرفها افراده وانواعها وعدد الذين سيقعوا

النفقات التي تؤديها انكلاترا سنويًا سبعة ملايين ونصف مليون جنيه . وزد عليه ما يفدهه المغربون في البلاد ويتلفونه من اموال العباد ومثل هذا المجموع يوازي نفقات حرب من الحروب المائة وربما فاق عشر خرج الحكومة ولو أثني هذا المال في اعمال خيرية او مشروعات نافعة لعاد بأموال طائلة وافتاد البلاد وسكنها فوائد ادية ومادية جزيلة

ومن نكك الدنيا ان الجرائم والاحروب لا يرجي ان تخفي عنها امة او تجبر منها قام الخبا على ان الحرب صارت في هذا الفصر ابعد وقوعاً بين الدول لارتباطهن بقوانين اذا رُوِعِتَ امتنع على دولة منهن ان تشهر حرباً على دولة اخرى فشلاً عن ان الام المتقدمة اصبحت راغبة عن الحرب كارهة لها نازعة الى السلم ثائفة اليه . ولعلهم يعرفون بعد قرن او اكثر عن الحرب ويستعيضون عن تحكيم المدفع والحسام بتحكيم العقول والاتفاق . اما حظ الجرائم فلا يكون كحظ الاحروب ولا يقاربه قبل الوقوف على اسبابها التي يقسمونها الى ثلاثة اقسام . الاول يتعلق بالمكان والاقليم والتمويل والثاني بالمجتمع من حيث احواله السياسية والاقتصادية والادبية والثالث يتعلق بالشخص وبنبه ونسبه وعمره وجسمه وعقله وجسده . وهذه الاسباب وان كانت لا توثر غالباً الا مرتقباً بعضها بعض فقيق بالاظهر فيها الباحث عنها ان يتزوّى في كل قسم من اقسامها الثلاثة ويبحث عنه على حدةٍ لتجلى له غواصته ونكشف اسراره

—————

محمد ابو عن الدين

أَكْرَمُ الْكَرْمَاءِ

البارون هرش وزوجته

لا غرابة اذا عدنا الى الكلام على اكرم الانام ولو امعى هو وزوجته عظاماً ربماً لأن هبة كارتبجي التي دوت يذكروا التوادي العلية والادبية مليونين من الجنيهات دفعه واحدة لمدارس اسكتلندا اعادت لنا ذكرى كريم آخر رأينا من الاجحاف ان لا نصف هباته وهبات زوجته بالاسهاب

هو البارون هوريس ده هرش اكبر اولاد البارون يوسف هرش الذي وفاه الملك لويس الثاني ملك بافاريا الى تبة البارونية لاجل امانته لمرشو وخدمه الكثيرة النافعة له . كان جده تاجرًا بالبقر فاثرى وصار ملكه بافاريا يستدين المال منه . فيل ساله الملك مرة كيف اثربت وانت تاجر بالبقر فقال اثربت لافي اثرب بالبقر وعم البقر